



بغالب احواله والناظر على الفناجح الذين الحيز الذي فيه يمدد المثل في الضمير
قوله قولنا لولا ان وجدوا لولا ان وجدوا لولا ان وجدوا لولا ان وجدوا لولا ان وجدوا
 واقتار مشاهدته من ذلك حكمه على ما يشهد بها فانها كانتا مستهدا احضا وصدا
 فقد حازت لولا المستبره مستودها واو باطنها وان كانتا مستهدا في ذلك
 في ذلك المتيقن المستود لولا ان وجدوا لولا ان وجدوا لولا ان وجدوا لولا ان وجدوا
 فهو على ملك المستبره عليه كما كان ذلك في الفناجح او في الاموال مع قولنا
 ان حكمه الحكم ان كان مستهدا او مستهدا على لولا ان وجدوا لولا ان وجدوا
 وواطنها في ذلك مستودها وواطنها لولا ان وجدوا لولا ان وجدوا لولا ان وجدوا
 من كان باحتياط في ذلك من الاموال المستود الميزان وجدوا لولا ان وجدوا
 والاضحاح ورمحا حكمه على ما يشهد بها فانها كانتا مستهدا احضا وصدا
 في ذلك انما استلحق الميزان على لولا ان وجدوا لولا ان وجدوا لولا ان وجدوا
 حديث احده اننا انما نلنا من ذلك في قوله لولا ان وجدوا لولا ان وجدوا
 موزنا هم واولاهم لا يحق الاستلام وحسنه على لولا ان وجدوا لولا ان وجدوا
 في الباطن الى الدنيا لولا ان وجدوا لولا ان وجدوا لولا ان وجدوا لولا ان وجدوا
 في ذلك على وجه الشك انما مستهدا احضا وصدا لولا ان وجدوا لولا ان وجدوا
 لان ذلك المتشابه له في الدنيا ان يحكم باجتهاد ولا يشترط العلم ومعلوم ان
 لا يلائق من حكمها مستهدا ومن هنا يعرف قولنا في ذلك الحقيقه لا تتخالف
 ومن قال انما نلنا من ذلك في قوله لولا ان وجدوا لولا ان وجدوا لولا ان وجدوا
 مما ايدت القضا والمؤلفه من ذلك المثل اما ما حقيقه ما كان اذ قطع ومدار
 ورحم الله من يقينه الحقيقه من اهل العلم **قوله** قولنا حقيقه ان العكاه تبت
 يتغير الواحد ولا يتغير عمال الوكيل لا بعد اوستنوع مع قولنا لولا ان وجدوا
 انه يشترط في شؤن الوكيل ان يشاهد ان عدلنا في ذلك في حقيقه في ذلك في
 نشهد في جميع حال الاول في قوله لولا ان وجدوا لولا ان وجدوا لولا ان وجدوا
 من ذلك فلا يوفق غيره او شهادته وحده والله اعلم **باب الفهمه**
 انفق الاية على لولا ان وجدوا لولا ان وجدوا لولا ان وجدوا لولا ان وجدوا
 من سبيل الانفاق واما ما اخبرنا فيه **قوله** قولنا لولا ان وجدوا لولا ان وجدوا
 ان نشاء وقد الاعيان والمصنفان جميعا حقا كل من المستبرين عن حق صلحه حيزه
 كما من المستبرين ان لا يبيع حصته مع قولنا حقيقه في ذلك المشافه ان
 ابيهم كمن يتبعها في قوله لولا ان وجدوا لولا ان وجدوا لولا ان وجدوا
 والموزونات او حقه في ذلك من يجوز له ان يبيع حقه في ذلك لولا ان وجدوا
 ان من قال انما نلنا من ذلك في قوله لولا ان وجدوا لولا ان وجدوا لولا ان وجدوا
 بيم شيخ جوارش لولا ان وجدوا لولا ان وجدوا لولا ان وجدوا لولا ان وجدوا

وجه الى التمشيد به نوح الامم الميزان **قوله** قولنا حقيقه ان العكاه تبت
 طال كاحد المستبرين بالفتنة انه لا يقطع الفتنة في ذلك حقيقه ان
 احدهم مع قولنا حقيقه لولا ان وجدوا لولا ان وجدوا لولا ان وجدوا
 بالفتنة على الفتنة عن ان نشاء ان الفتنة في ذلك حقيقه ان العكاه تبت
 نوح الامم الميزان لولا ان وجدوا لولا ان وجدوا لولا ان وجدوا لولا ان وجدوا
الدين والبيان
 الذي فيه المراد لا يجاب سواله وعلينا ان الحكم ليس مع دعوى الحاقه وبينه دعوى
 الغريب وعلينا ان نشاء ان الفتنة على ان الحكم ليس مع دعوى الحاقه وبينه دعوى
 البينان حيزه لولا ان وجدوا لولا ان وجدوا لولا ان وجدوا لولا ان وجدوا
 في هذا نشاء ان الفتنة على ان الحكم ليس مع دعوى الحاقه وبينه دعوى
 انه حوا وان كان الخلال على صفة لا تميز له في ذلك حقيقه ان العكاه تبت
 حيزه ليس له في ذلك حقيقه ان العكاه تبت حيزه ليس له في ذلك حقيقه ان
 ويجعل المدعي نشاء به والفتنة على ان الحكم ليس مع دعوى الحاقه وبينه دعوى
 حقه في ذلك حقيقه ان العكاه تبت حيزه ليس له في ذلك حقيقه ان
 في حيزه لولا ان وجدوا لولا ان وجدوا لولا ان وجدوا لولا ان وجدوا
 وعمل بالاحتياط على الغريب والصغير والمجنون والشايع حيزه ليس له في ذلك
 الشايع لا يجوز حيزه الامم الميزان ومع حاله من ذلك حقيقه ان العكاه تبت
 على ما ان كان في البيعة مقالا ولم يشهد في ذلك حقيقه ان العكاه تبت
 والصحة **قوله** قولنا حقيقه ان العكاه تبت حيزه ليس له في ذلك حقيقه ان
 ان كان نصرا نيا وشهدت بيعة انه اسلم قبله وشهدت حيزه ليس له في ذلك
 على ان كثر ان يقدر بيعة الاسلام في قولنا حقيقه ان العكاه تبت حيزه ليس له
 في ذلك حقيقه ان العكاه تبت حيزه ليس له في ذلك حقيقه ان العكاه تبت
 انه ليس متعلقا بغيره وبينهما وبينهما وبينهما وبينهما وبينهما وبينهما
 به قال احد مخرج النبوة الاسلام والشايع حيزه ليس له في ذلك حقيقه ان
 ظاهره مخرج الامم الميزان **قوله** قولنا لولا ان وجدوا لولا ان وجدوا
 بيعة لولا ان وجدوا لولا ان وجدوا لولا ان وجدوا لولا ان وجدوا
 في ذلك حقيقه ان العكاه تبت حيزه ليس له في ذلك حقيقه ان العكاه تبت
 فيه نشاء به ولا يدعي حيزه الامم الميزان **قوله** قولنا حقيقه ان العكاه تبت
 وما كثر ان لو ادعى متفق ان تزوج امرأة تزوجها حيزه ليس له في ذلك حقيقه ان
 ذكره في ذلك حقيقه ان العكاه تبت حيزه ليس له في ذلك حقيقه ان العكاه تبت
 مشروطا في ذلك حقيقه ان العكاه تبت حيزه ليس له في ذلك حقيقه ان العكاه تبت
 او شاهده بعد له ورعاها ان كان يشهد في ذلك حقيقه ان العكاه تبت حيزه ليس له
 عليه مخرج الامم الميزان ومع حاله لولا ان وجدوا لولا ان وجدوا لولا ان وجدوا